البدر التمام

في

ضعف ما استدل به على عدم وجوب القراءة خلف الإمام

بسم الله الرحمن الرحيم

حديث أن النبي ﷺ حينما انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة - وفي رواية أنها صلاة الصبح - ، فقال : « **هل قرأ معي منكم أحد آنفًا؟** » فقال رجل: نعم ، أنا يا رسول الله . فقال : « **إني أقول ما لي أنازع؟!** » قال أبو هريرة رضي الله عنه فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ .

أخرجه مالك في «الموطأ» (١ / ٨٦) عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكره ، وأخرجه أبو داود (٨٢٦) حدثنا القعنبي عن مالك به ، وأخرجه النسائي (٢ / ١٤٠) أخبرنا قتيبة عن مالك به، وأخرجه الترمذي (٣١٢) حدثنا الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك به .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١ / ٣٣٠) ، قال : حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : صلَّى رسول الله ﷺ صلاة يظن أنها الصبح ، فلمَّا قضاها قال : « **قرأ منكم أحد ؟** » قال رجل : أنا . قال : « **إني أقول ما لي أنازع في القرآن** » .

وأخرجه الحميدي (٩٥٣) قال : ثنا سفيان به . وأخرجه أبو داود (٨٢٧) حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزي ومحمد بن أحمد بن أبي خلف وعبد الله بن محمد الزهري وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان به .

وأخرجه ابن ماجه (٨٤٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمَّار ، قالا: ثنا سفيان به ، وأخرجه البيهقي (٢ / ١٥٧) أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود به . وأخرجه البيهقي (٢ / ١٥٧) وأخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان أنبأ أبو سهل بن زياد القطَّان أنبأ إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن المديني ثنا سفيان به .

وزاد الحميدي وأبو داود والبيهقي : قال سفيان : ثم قال الزهري شيئًا لم أفهمه ، فقال لي معمر بعدُ أنه قال : « فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به

رسول الله ﷺ».

وقال أبو داود: ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري، وانتهى حديثه إلى قوله: «**ما لي أُنازع القرآن**» ورواه الأوزاعي عن الزهري قال: فيه قال الزهري: فاتعظ المسلمون بذلك، فلم يكونوا يقرءون معه فيما يجهر به ﷺ.

[١] قال ابن تيمية: «قال بعضهم هو قول الزهري، وقال بعضهم هو قول ابن أكيمة، والصحيح أنه قول الزهري» «الفتاوى الكبرى» (٢/٢٩).

[٢] وقال ابن العربي: «فانتهى الناس عن القراءة هي من كلام الزهري» «العارضة» (٢/١٠٨).

[٣] وقال أبو محمد الأشبيلي: «قوله فانتهى الناس عن القراءة من كالم الزهري» «الأحكام للسيوطي» (١/٣٨٠).

[٤] وقال النووي: «فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه ليست من كلام أبي هريرة، بل هي من كلام الزهري مدرجة في الحديث، وهذا لا خلاف فيه بينهم» «المجموع» (٣/٣٢٧).

[٥] وقال ابن الملقن: «وقوله: فانتهى الناس.. إلى آخره، من كلام الزهري موقوفًا. قاله البخاري والذهلي ابن فارس وأبو داود والخطابي وابن حبان وغيرهم» «الخلاصة» (ص١١٨).

[٦] وقال القرطبي: «وقول الزهري في حديث ابن أكيمة: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ..» «التفسير» (١/١٢٢).

[٧] وقال الحافظ ابن حجر: «وقوله: فانتهى الناس... إلى آخره. مدرج في الخبر من كلام الزهري بيَّنه الخطيب واتفق عليه البخاري وأبو داود ويعقوب بن سفيان والذهلي والخطابي وَغيرهم» «التلخيص» (١/٢٣١) كلام البخاري في التاريخ المسمى بـ«الصغير» (١/٢٠٧) وكلام الخطابي في «المعالم» (١/١٧٨).

حديث : « إنَّما جعل الإمام ليُؤتم به ، فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا » .

أخرجه مسلم (٤٠٤) ، وأبو داود (٩٧٢) وابن المنذر في « الأوسط » (٣/ ١٠٥) ، وأبو عوانة (٢/ ١٣٣) ، والدارقطني (١/ ٣٥١) ، والبيهقي (٢/ ١٥٥) من طريق سليمان التيمي عن قتادة عن أبي غلاب عن حطان الرقاشي عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

وأخرجه البزَّار في مسنده (٨/ ٦٣) حدَّثنا محمد بن يحيي القطيعي أخبرنا سالم بن نوح عن عمر بن عامر عن قتادة به .

وأخرجه الروياني في مسنده (١ / ٣٧٠) نا أبو عبد الله القطيعي نا سالم بن نوح وسليمان التيمي عن عمر بن عامر وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة به .

وأخرجه ابن عدي (٣ / ١١٨٤) ثنا مكرم ثنا محمد بن يحيي القطيعي ثنا سالم بن نوح ثنا عمر بن عامر وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة بنحوه .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٣٠) حدَّثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا محمد بن يحيي القطيعي بمثل إسناد الروياني .

وقال ابن عدي : « وهذا قد رواه عن قتادة سليمان التيمي وهو به أشهر من رواية سالمٍ عن عمر بن عامر وابن أبي عروبة » .

قلت : سالم بن نوح ضعيف .

وأخرجه أبو عوانة (٢/ ١٣٣) حدَّثنا سهل بن بحر الجنديسابوري ثنا عبد الله بن رشيد ثنا أبو عبيدة عن قتادة به بنحوه .

قلت : أبو عبيدة هو مجاعة بن الزبير الجنديسابوري ضعيف .

وقد روى الحديث جماعة عن قتادة بدون لفظة « فأنصتوا» وهم :

[١] هشام الاستوائي عند الطيالسي (ص٧٠) ، ومسلم (٤٠٤) ، وأبي داود

(٩٧٢) ، والنسائي (٢ / ٢٤١)، وابن ماجه (٩٠١)، وابن خزيمة (١٥٨٤) ، وابن حبان كما في الإحسان (٣ / ٢٩٩) .

[٢] وسعيد بن أبي عروبة عند الدارمي (١ / ٣٦٣) ، ومسلم (٤٠٤)، والنسائي (٢ / ١٩٦) ، وأبي يعلى (١٣ / ١٩٠)، وابن خزيمة (١٥٨٤) .

[٣] وإسماعيل بن علية عند أحمد (٤ / ٤٠١) ، والنسائي (٢ / ١٩٦) .

[٤] وأبو عوانة عند مسلم (٤٠٤) حدَّثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري ومحمد بن عبد الملك الأموي ثنا أبو عوانة عن قتادة به .

[٥] ومعمر بن راشد عند عبد الرزاق (٢ / ٢٠١) ، ومسلم (٤٠٤) .

قلت : فالصحيح أنَّ زيادة « **إذا قرأ فأنصتوا** » شاذة شذَّ بها سليمان التيمي وتابعه سالم بن نوح ومجاعة بن الزبير الجنديسابوري ، وهما ضعيفان .

قال أبو علي النيسابوري : « وهذه الزيادة وهمٌ من سليمان التيمي، ثم من سالم بن نوح » .

وهذا ما رجحه جمع من الحفَّاظ :

[١] قال البخاري : « وروى هشام وسعيد وهمَّام وأبو عوانة وأبان بن يزيد وعبيدة عن قتادة ولم يذكروا « **إذا قرأ فأنصتوا** »، ولو صحَّ لكان يحتمل سوى فاتحة الكتاب » « جزء القراءة » (ص٦٥) .

[٢] وقال أبو داود : « قوله : فأنصتوا ليس بمحفوظ لم يجئ به إلاَّ سليمان التيمي في هذا الحديث » .

[٣] وقال البزار : « وقد روى هذا الحديث جماعة عن قتادة بهذا الإسناد ولا نعلم أحداً قال فيه : وإذا قرأ فأنصتوا إلاَّ التيمي إلا حديثاً » وذكر طريق سالم بن نوح .

[٤] وقال الأثرم: «لم يذكر هذه اللفظة أحد من أصحاب قتادة الحفَّاظ» «شرح العلل لابن رجب» (ص٣٤١) .

[٥] وقال أبو علي النيسابوري : « خالف جرير عن التيمي أصحاب قتادة في هذا الحديث، والمحفوظ عن قتادة رواية هشام الدستوائي وهمام وسعيد بن أبي عروبة ومعمر بن راشد وأبي عوانة والحجاج بن حجاج ومن تابعهم على روايتهم دون هذه اللفظة ، ورواه سالم بن نوح عن ابن أبي عروبة وعمر بن عامر عن قتادة وأخطأ فيه» «سنن البيهقي» (٢/١٥٦) .

[٦] وقال الدارقطني: «وقد خالف التيمي جماعة منهم هشام الدستوائي وشعبة وسعيد وأبان وهمام وأبو عوانة ومعمر وعدي بن أبي عمارة رووه عن قتادة لم يقل أحد منهم **«وإذا قرأ فأنصتوا»** ، وقد روى عمر بن عامر عن قتادة متابعة التيمي، وعمر ليس بالقوي تركه يحيي القطَّان، وفي اجتماع أصحاب قتادة على خلاف التيمي دليل على وهمه ، والله أعلم » «التتبع» (ص٢٣٩) ، وبنحوه في « السنن » (١/٣٣١) ، وفي «العلل» (٧/٢٥٤) .

[٧] قال الحاكم : « إنَّ أبا المعتمر سليمان التيمي – رحمه الله – أحد أئمة أهل البصرة إتقانًا وورعًا، وهو قريب من قتادة في الإسناد والمتن ورواية الأقران بعضهم عن بعض يرتفع فيها الوهم ، فإن العادة أنَّ المستفيد المبتدئ بضبط الخبر عن العالم بخلاف ما يضبطه من هو مثله من أقرانه في المذاكرة ، وقد وجدنا كافة الثقات المشهورين من أصحاب قتادة برواية عنه وملازمته وحفظ حديثه والتمييز بين ما دلس فيه وما سمع من شيوخه قد خالفوا سليمان التيمي في ذكر هذه اللفظة مثل شعبة بن الحجاج وحمَّاد ابن سلمة وأبي هلال الراسبي وعمر بن إبراهيم وأبان بن يزيد وغيرهم كما ذكره أبو علي ، فإنْ قيل قد تابعه عمر بن عامر وابن أبي عروبة عن قتادة

وذكر حديثهما عن قتادة بإسناده عن أبي موسى مرفوعًا: «**إذا كبّر الإمام فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا**». قلنا: رواه سالم بن نوح وهو وهمٌ منه، فقد رواه يزيد بن زريع وعبدة بن سليمان وابن علية ومروان بن معاوية وأبو أسامة وغيرهم من الحفاظ عن ابن أبي عروبة دون هذه الزيادة». كما في «مختصر الخلافيات» للخمي (٢/١٢٤).

وهنا أمر مهم بل أمور مهمة نبّه عليها الحاكم وهي:

(أ) أنَّ الزيادة ينبغي النظر فيها إلى مخرج الحديث حتَّى يعلم من هو المتفرد وهل زيادته مقبولة أم لا، ولا يكون ذلك إلاَّ بمتابعة الأقران.

(ب) أنَّ المتابعات في الزيادة لابد أن تكون صحيحة، وإلاَّ فهي غيرمقبولة كأن تكون هذه المتابعات شاذة أو ضعيفة، وقد قال البخاري [١]: «وعامة الثقات لم يتابع معمرًا في قوله فصاعدًا...».

وقال ابن حبان: وقوله «فصاعدًا» تفرَّد به معمر عن الزهري دون أصحابه. كما في «الإحسان» (٣/١٣٨).

وقال الحافظ ابن حجر: «زاد معمر عن الزهري في آخر حديث الباب فصاعدًا» «الفتح» (٢/٢٨٤)، مع أنه في ظاهر الأمر قد تابعه سفيان بن عيينة عند أبي داود وعبد الرحمن بن إسحاق والأوزاعي وشعيب بن أبي حمزة عند البيهقي في جزء القراءة، ولكن لما كانت هذه المتابعات غير صحيحة لم يعتد بها البخاري ولا الحافظ ابن حجر وبقيت الزيادة مناطة بمعمر.

وهذا الذى يظهر من صنيع الحفَّاظ فى مسألة الزيادات:

(أ) قال أبو داود: «قوله: «**فأنصتوا**» لم يجئ به إلاَّ سليمان التيمي في

---

(١) لمزيد من الفائدة راجع «إمعان النظر».

هذا الحديث » .

(ب) وقال البزَّار : « وقد روى هذا الحديث جماعة عن قتادة بهذا الإسناد ولا نعلم أحداً قال فيه : « **وإذا قرأ فأنصتوا** » إلا التيمي » .

(جـ) وقال أبو علي النيسابوري : « خالف جرير عن التيمي أصحاب قتادة في هذا الحديث » .

(د) وقال الدارقطني : « وقد خالف التيمي جماعة .. ».

مع أن سليمان التيمي قد توبع كما علمت ولكن لم تكن هذه المتابعات معتبرة عند الحفاظ لشذوذها أو ضعفها ، فبقي سليمان هو المتفرد بها ، فاعلم ذلك ، فإنه مهم جداً .

[٨] وقال أبو الفضل بن الشهيد : « وقوله : « **وإذا قرأ فأنصتوا** » هو عندنا وهمٌ من التيمي ليس بمحفوظ لم يذكر الحفَّاظ من أصحاب قتادة مثل سعيد ومعمر وأبي عوانة والناس » « علل الحديث في صحيح مسلم » (ص٧٣) .

[٩] وقال الحازمي : « كان التيمي من الثقات، ولكن لا يقوم بحديث قتادة ولم يكن من الحفاظ . . » كما في « شرح العلل » لابن رجب (ص٣٤١) .

[١٠] وقال ابن رجب : « وقد أنكر هذه الزيادة غير واحد من الحفَّاظ » « شرح العلل » (ص٣٤٢) .

[١١] وقال النووي : « فاعلم أنَّ هذه الزيادة وهي قوله : « **وإذا قرأ فأنصتوا** » مما اختلف الحفَّاظ في صحته ، فروى البيهقي في السنن الكبير» عن أبي داود السجستاني أنَّ هذه اللفظة ليست بمحفوظ، وكذلك رواه عن يحيى ابن معين وأبي حاتم الرازي والدارقطني والحافظ أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم أبي عبد الله، قال البيهقي : « قال أبو علي الحافظ : هذه اللفظة غير

محفوظ، قد خالف سليمان التيمي فيها جميع أصحاب قتادة، واجتماع هؤلاء الحفَّاظ على تضعيفها مقدم على تصحيح مسلم لا سيَّما ولم يروها مسندة في صحيحه «شرح مسلم» (٤/ ١٢٣).

وقال: «قال جمهور الحفَّاظ: قوله: «**وإذا قرأ فأنصتوا**» ليست صحيحة عن النَّبي ﷺ» «الخلاصة» (١/ ٣٧٦).

[١٢] وضعفها ابن كثير في «إرشاد الفقيه» (١/ ١٢٥).

وجاءت من حديث أبي هريرة:

أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٠) وابن أبي شيبة (١/ ٣٣١) وابن ماجه (٨٤٦) والطحاوي (١/ ٢١٧) وابن المنذر في «الأوسط» (٣/ ١٠٥)، والدارقطني (١/ ٣٢٩)، والبيهقي (٢/ ١٥٦)، وتمَّام في «فوائده» (٣٢٩) والنسائي (٢/ ١٤١) من طريق ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: .. فذكره.

[١] قال البخاري: «ولا يعرف هذا من صحيح حديث أبي خالد الأحمر» «جزء القراءة» (ص٦٥).

[٢] وقال ابن معين: «**وإذا قرأ فأنصتوا**» ليس بشيء.

[٣] وقال أبو حاتم الرازي: ليست هذه اللفظة بمحفوظة وهي من تخاليط ابن عجلان» «العلل» (١/ ١٦٤).

[٤] وقال النسائي: «لا نعلم أحداً تابع ابن عجلان على قوله: «**وإذا قرأ فأنصتوا**» «الكبرى» (١/ ٣٢٠).

[٥] وقال ابن خزيمة: «قال محمد بن يحيى الذهلي رحمه الله: خبر الليث أصح متناً من رواية أبي خالد - يعني عن ابن عجلان - ليس في هذه القصة عن النبي ﷺ «**وإذا قرأ فأنصتوا**» بمحفوظ؛ لأن الأخبار متواترة

عن أبي هريرة رضي الله عنه بالأسانيد الصحيحة الثابتة المتَّصلة بهذه القصَّة ليس في شيء منها « **وإذا قرأ فأنصتوا** » إلاَّ في خبر أبي خالد ومن لا يعتد أهل الحديث بروايته » كما في « جزء القراءة » للبيهقي (ص١٣٤) .

[٦] وضعفها ابن كثير في « إرشاد الفقيه » (١ / ١٢٥) .

[٧] وقال البيهقي : « وهو وهمٌ من ابن عجلان » .

[٨] وقال تمام الرازي : « يُقال لم يروه غير أبي خالد الأحمر » .

[٩] وقال ابن خزيمة : « وهذا خبر ذكر قوله : « **وإذا قرأ فأنصتوا** » فيه وهمٌ » كما في « جزء القراءة » للبيهقي (ص١٣٤) .

[١٠] وقال الحاكم : « والدليل الأول علي وهنه أنَّ أصحاب أبي هريرة الأنجم الزهر قد رووا هذا الخبر عنه فلم يذكر واحد منهم هذه الزيادة ، فإن قيل إنَّ زيد بن أسلم عندكم ثقة مأمون بلا خلاف والزيادة من الثقة مقبولة ، يُقال إنَّ الزيادة مقبولة من الثقة إذا تفرَّد بها عنه ثقة مثله، وهذه الزيادة إنَّما تفرَّد بها عن زيد بن أسلم محمد بن عجلان ، وإنَّما أُسقط حديثه من الصحيح لسوء حفظه ، فإن قيل إنَّ محمد بن عجلان وإن لم يُخرِّج في الصحيح محتجًا به فإنه ليس ممن يرمى بجرح أو ممن يترك حديثه ، وقد روى عنه مالك بن أنس ، أجمعت أئمَّتكم أنَّ مالكًا لم يروِ إلاَّ عن ثقة ، يُقال إنَّ في هذا الخبر عن محمد بن عجلان أيضًا نظر ، فقد رواه الليث بن سعد عن ابن عجلان فلم يذكر فيه هذه اللفظة ... » كما في « مختصر الخلافيَّات » للخمي (٢ / ١٢٢) .

قلت : وقد تابع ابن عجلان خارجة بن مصعب ويحيى بن العلاء الرازي وهما متروكان .

قال البيهقي : « ولا يفرح بمتابعة هؤلاء في خلاف أهل الثقة والحفظ » جزء

القراءة (ص١٣٢) .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٣٠) حدثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بن خداش ثنا أبو سعد الصاغاني محمد بن ميسَّر ثنا ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ بهذا . أبو سعد الصاغاني ضعيف .

وأخرجه البيهقي في جزئه (ص٣١٢) أخبرنا أحمد بن محمد الماليني نا أبو أحمد عبد الله بن عدي نا محمد بن مكرم نا أحمد بن منيع نا أبو سعد محمد ابن ميسر به .

قال البيهقي : « وهذا باطل أخطأ فيه أبو سعد الصَّاغاني هذا على ابن عجلان، فغيَّر إسناده ، وزاد في متنه وخالف ما روى الثقات عن ابن عجلان » « جزء القراءة » (ص١٣٣) .

قلت : أبو سعد الصاغاني متروك . قال ابن معين : وكان جهميًا وليس هو بشيء . وقال البخاري : ليس بثقة ولا مأمون .

وجاءت من حديث أنس :

أخرجه البيهقي في جزئه (٣١٤) أخبرنا أبو الحسين بن بشران نا أبو جعفر الرزاز نا محمد بن سليمان بن الحارث أبو هشام الضبي نا سليمان بن أرقم عن الحسن والزهري عن أنس مرفوعًا بنحوه .

وقال البيهقي : وهذا مما تفرَّد به سليمان بن أرقم وهو متروك، قال البخاري : تركوه ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو داود وأبو حاتم والترمذي وابن خراش والدارقطني : متروك .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٣١٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا جعفر الخدري نا الحسن بن علي المعمري نا أحمد بن المقدام نا الطفاوي نا أيوب عن الزهري عن أنس مرفوعًا .

وقال البيهقي : « غلط فيه الحسن بن علي المعمري وله من أمثال ذلك أفراد منكرة » .

وقال أبو أحمد بن عدي : « وقال لنا عبدان الاهوزي الحافظ لما حدَّث المعمري بهذه الزيادة عن أبي الأشعث كتبوا إلي من بغداد فكتبتُ إليهم : أنَّ محمد بن بكَّار وإسماعيل بن سيف وأبا الأشعث ثلاثتهم حدثونا عن الطفاوي وليست فيه هذه الزيادة « **وإذا قرأ فأنصتوا** » « جزء القراءة » (ص١٣٥) .

والخلاصة :

أنَّ لفظة « **وإذا قرأ فأنصتوا** » لا تصح ولا تثبت عن النَّبي ﷺ ، والله أعلم .

حديث « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة »

جاء عن جماعة من الصحابة وهم أبو هريرة وابن عمر وابن عبَّاس وأبو سعيد وأبو الدرداء وجابر ﷺ .

■ حديث أبي هريرة ﷺ :

أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (١٧٥) نا أبو إسماعيل محمد نا محمد بن عبَّاد الرازي نا إسماعيل بن إبراهيم التيمي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٤٠٣) حدَّثنا محمد بن مخلد نا محمد بن إسماعيل الترمذي به .

وأخرجه البيهقي في « جزء القراءة » (٤٢٦) أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنا أبو الحسن أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي ثنا محمد بن إسماعيل السلمي به .

وقال الدارقطني : « لا يصح هذا عن سهيل تفرَّد به محمد بن عبَّاد الرازي عن إسماعيل وهو ضعيف » .

وقال الحاكم : « وهذا حديث موضوع على سهيل، وأبو يحيى التيمي ممن لا أشك في ضعفه، ولا أعلم خلافًا بين أئمَّة أهل النقل في ترك حديثه ، وهب أنَّ هذا الخبر يسلم من أبي يحيى التيمي فمن محمد بن عباد المزني من بين خلق الله فينفرد بمثل هذا الخبر المنكر عن أبي يحيى التيمي ؟! » كما في « مختصر الخلافيات » للخمي (٢ / ١٢٠) .

قلت : وإسماعيل بن إبراهيم التيمي قال ابن نمير : ضعيف جداً .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٤٢٧) كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا أحمد بن بشران بن سعد المرثدي نا فضيل بن عبد

الوهاب ثنا خالد – يعني الطحان – (ح) ، وقال أبو عبد الله وأخبرني أبو بكر بن عبد الله نا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خالد عن خالد بن عبد الله الواسطي عن عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ﷺ .

وقال أبو بكر بن إسحاق : « هذا خبر فيه نظر لا يثبته أهل المعرفة بالحديث، قالوا : أخطأ فيه خالد وقلب متن الحديث وجعل قوله : « إني أكون أحيانًا خلف الإمام » ، فقال : « إلاَّ خلف إمام » سهوًا منه، والدليل على خطئه وقلب متن الحديث ما أخبرناه محمد بن أيوب أنا داود بن إبراهيم – يعني القزويني– نا شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ قال : « كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج » فقلت : وإن كنت خلف إمام ، فقال : « اقرأ في نفسك » .

قال الحاكم : « رحم الله شيخنا أبا بكر فلقد وفّق لانتزاع علّة هذا الخبر وذكر الوهم فيه ، إلاَّ أنَّ الوهم عندي من عبد الرحمن بن إسحاق فإنه به أليق وخالد ثبت مأمون » .

قلت : وعبد الرحمن بن إسحاق في حفظه شيء .

■ حديث ابن عمر ﷺ :

أما حديث ابن عمر ﷺ فجاء مرفوعًا وموقوفًا .

أمّا المرفوع : فأخرجه تمّام في فوائده (٣٢٧) حدَّثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن سعيد بن عبيد الله بن فطيس الوراق نا أبو الفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن رشيد الكوفي نا سليمان بن عبد الرحمن نا أبو عمر ناشب بن عمرو نا مقاتل بن حيّان عن نافع عن ابن عمر أنَّ رجلاً قال : يا رسول الله أقرأ خلف الإمام وأنا أسمع قراءته ، قال : « **لا إنَّ قراءة الإمام لك قراءة** » .

قلت : ناشب بن عمرو ضعيف جداً ، قال البخاري : منكر الحديث [١] .

---

(١) ذكر الشيخ الألباني أنها صفة للمتهمين والكذابين . راجع « الإرواء » (٣ / ٣٥٩) .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٢٥) ثنا ابن مخلد ثنا محمد بن هشام البختري ثنا سليمان بن الفضل ثنا محمد بن الفضل بن عطية عن أبيه عن سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعًا به .

وقال : « محمد بن الفضل متروك » .

وقال ابن عدي : « وروى محمد بن الفضل عن أبيه أحاديث مناكير والبلاء من ابنه محمد » .

وقال ابن حبان : « يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه ؛ لأن ابنه في الحديث ليس بشيء » .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٤٠٢) حدَّثنا محمد بن مخلد ثنا أحمد بن علي ابن سليمان المروزي نا أحمد بن سيار المروزي ثنا عبدان عن خارجة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلَّى خلف الإمام فإنَّ قراءة الإمام له قراءة** » .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٦١) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : سمعت أبا بكر بن أبي نصر الداربردي ، قال : سمعت عبدان بن محمد الحافظ هو المروزي يقول حديث خارجة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النَّبي ﷺ : « **من كان له إمام** » غلط منكر ، وإنَّما هو عن ابن عمر من قوله، على أنه روي عن ابن عمر خلافه .

وقال الدارقطني : رفعه وهمٌ والصواب عن أيوب وعن ابن علية أيضًا ما ثنا به محمد بن مخلد ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا إسماعيل بن علية ثنا أيوب عن نافع وأنس بن سيرين أنهما حدَّثا عن ابن عمر أنه قال : في القراءة خلف الإمام تكفيك قراءة الإمام .

وأما الموقوف فأخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ٨٦) عن نافع أنَّ عبد الله بن

عمر كان إذا سُئل هل يقرأ أحد خلف الإمام قال : « إذا صلَّى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام وإذا صلَّى وحده فليقرأ » .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٦١) فأخبرناه أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفَّان ثنا ابن نمير عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر كان يقول : « من صلَّى وراء الإمام كفاه قراءة الإمام » . وقال : هذا هو الصحيح عن ابن عمر من قوله .

■ **حديث ابن عباس** رضي الله عنهما :

أخرجه البيهقي في جزئه (٤٣٤) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني بالويه بن محمد بن بالويه أبو العباس المرزباني ثنا أبو العباس محمد بن شادل بن علي ثنا عمر بن زرارة ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن علي بن كيسان عن ابن أبي مليكة عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فلا صلاة إلاَّ وراء الإمام** » .

وقال الحاكم : « ورواه علي بن كيسان شيخ مجهول ولا يحتج بحديث المجهولين » كما في « مختصر الخلافيات » (٢ / ١٣٠) .

وقال البيهقي : كيف يصح هذا عن ابن عبَّاس وقد روينا عن عطاء عن ابن عباس أنه قال : « **اقرأ خلف الإمام جهر أو لم يجهر** » . وفي رواية أخرى عن عطاء عن ابن عبَّاس « **لا تدع فاتحة الكتاب جهر الإمام أو لم يجهر** » .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٣١) حدَّثنا محمد بن مخلد ثنا زكريا التمار ثنا أبو موسى الأنصاري ثنا عاصم بن عبد العزيز عن أبي سهيل عن عون عن ابن عبَّاس عن النَّبي ﷺ قال : « **تكفيك قراءة الإمام خافت أو جهر** » .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٤٣٢) أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن منصور التاجر أنا الهيثم بن

خلف الدوري نا أبو موسى (ح) وأخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيَّان نا محمد بن محمد بن سليمان نا أبو موسى الأنصاري به .

وقال الدارقطني : عاصم بن عبد العزيز ليس بالقوي ورفعه وهمٌ .

وقال : « عون بن عبد الله هو عندي ابن عبد الله بن عتبة لم يسمع من ابن عبّاس شيئًا، وهو عندي وهمٌ فقد روى عن ابن عبَّاس خلافه » كما في « جزء القراءة » للبيهقي (ص١٩٧) .

قلت : عاصم بن عبد العزيز قال البخاري : « فيه نظر »[1] .

■ **حديث أبي سعيد** رضي الله عنه :

أما حديث أبي سعيد فرويَ مرفوعًا وموقوفًا .

أمَّا الموقوف فأخرجه ابن أبي شيبة (١ / ٣٣١) حدَّثنا معمر عن أبي هارون ، قال : سألت أبا سعيد عن القراءة خلف الإمام ، فقال : « يكفيك ذاك الإمام » .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٤٣٩) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد أنبأ عبد الله بن أيوب القرني أنبأ شيبان أنبأ الربيع بن بدر أنبأ أبو هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : فذكره .

وقال البيهقي : وقيل من وجه آخر مظلم عن الربيع عن أبي هارون عن أبي سعيد عن النَّبي ﷺ : « **من صلَّى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة** » ، وهذا حديث يدور على أبي هارون عمارة بن جوين العبدي .. والربيع بن بدر عليلة وعلى بعض من يُجهل .. » .

قلت : وأبو هارون العبدي متروك، اتهمه ابن معين بالكذب، والربيع بن بدر متروك .

---

(١) قال الذهبي عن البخاري : « قلَّ أن يكون عنده رجل فيه نظر إلاَّ وهو متهم » ترجمة عثمان بن فائد من « الميزان » .

وأما المرفوع : فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨ / ٢٨٤) حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن عامر بن إبراهيم الأصبهاني حدَّثني أبي عن جدي عن النضر بن عبد الله ثنا الحسن بن صالح عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال الطبراني : لم يروِ هذا الحديث عن الحسن بن صالح عن أبي هارون إلاَّ النضر بن عبد الله .

قلت : فيه أبو هارون العبدي وقد عرفت ما فيه، والنضر بن عبد الله قد تابعه إسماعيل بن عمرو بن نجيح عند ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣١٦) ثنا محمد ابن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث المكتب حدَّثنا إسماعيل بن عمرو حدثنا الحسن بن صالح به .

وقال ابن عدي بعد أن ذكر له أحاديث : « وهذه الأحاديث التي أمليتها مع سائر رواياته التي لم أذكرها عامتها مما لا يُتابع إسماعيل أحد عليها وهو ضعيف » .

تنبيه : ذكرنا أنَّ الحفاظ [1] ينفون المتابعات ويُريدون نفي المتابعات الصحيحة أو المعتبرة في ترقية الحديث .

■ حديث أبي الدرداء رضي الله عنه :

أخرجه النسائي (٢ / ١٤٢) أخبرني هارون بن عبد الله قال : حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثنا معاوية بن صالح قال : حدثني أبو الزاهرية قال: حدثني كثير بن مرة الحضرمي عن أبي الدرداء سمعه يقول : سُئل رسول الله ﷺ في كل صلاة قراءة قال : نعم . قال رجل من الأنصار وجبت هذه، فالتفت إليَّ وكنت أقرب القوم منه ، فقال : « **ما أرى الإمام إذا أمَّ القوم إلاَّ قد كفاهم** » .

---

(١) راجع رسالة « القول الصريح في بيان ضعيف حديث سبحانك اللهم وبحمدك وبيان الصحيح » .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٣٢) حدثنا محمد بن مخلد ثنا شعيب بن أيوب وغيره قالوا : ثنا زيد بن الحباب به .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٦٢) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح به .

وقال النسائي : « هذا عن رسول الله ﷺ خطأ إنما هو قول أبي الدرداء » .

وقال الدارقطني : « كذا قال وهو وهمٌ من زيد بن الحباب ، والصواب فقال أبو الدرداء: « ما أرى الإمام إلاَّ قد كفاهم » . وقال : حدثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية بهذا وقال : فقال أبو الدرداء: « يا كثير ما أرى الإمام إلاَّ وقد كفاهم » .

وقال الحاكم : « في متن هذا الخبر وهمٌ من الراوي في قوله « ما أرى الرجل إذا أمَّ القوم إلاَّ وقد كفاهم » فإنه من قول أبي الدرداء ، وزيد بن الحباب حدَّثني بهذا مرتين وَهَمَ في رفعه هذه اللفظة مرة وحفظها أخرى » .

وقال : « والدليل على وهم من أسند عن رسول الله ﷺ ما ذكرناه من قول أبي الدرداء أنَّ أبا سعيد عبد الرحمن بن مهدي الإمام – رحمه الله – قد حدَّث بهذا الحديث عن معاوية بن صالح وعين هذه الكلمة فجعلها من قول أبي الدرداء لكثير بن مرة » كما في « جزء القراءة » للبيهقي (ص١٧١– ١٧٢) .

وقال ابن صاعد : « فجعله من قول أبي الدرداء وهو أشبه » كما في « جزء القراءة » للبيهقي (ص١٧١) .

وقال البيهقي : « رواه أبو صالح كاتب الليث وغلط فيه، وكذلك رواه زيد بن الحباب في إحدى الروايتين عنه وأخطأ فيه، والصواب أنَّ أبا الدرداء قال كذلك لكثير بن مرة » .

وقال : « وقد رواه زيد كما رواه بن وهب ورواه عبد الرحمن بن مهدي

وهو إمام حافظ عن معاوية بن صالح ، فجعله من قول أبي الدرداء» .

وطريق عبد الرحمن بن مهدي التي أشار إليها البيهقي أخرجها الطحاوي (١ / ٢١٦) حدَّثنا بحر بن نصر حدَّثنا عبد الله بن وهب قال : حدَّثني معاوية ابن صالح (ح) وحدَّثنا أحمد بن داود قال ثنا محمد بن المثنى قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : حدَّثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء أنَّ رجلاً قال : يا رسول الله ، أفي كل الصلاة قرآن ؟ قال : «**نعم**» فقال رجل من الأنصار : وجبتْ . قال : قال أبو الدرداء أرى أن الإمام إذا أمَّ القوم فقد كفاهم .

■ **حديث جابر** رضي الله عنه :

أمَّا حديث جابر فقد روي مرفوعًا وموقوفًا .

أمَّا المرفوع فأخرجه أحمد (٣ / ٣٣٩) ثنا أسود بن عامر أنا حسن بن صالح عن أبي الزبير عن جابر عن النَّبي ﷺ قال : فذكره .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١ / ٣٣٢) حدَّثنا مالك بن إسماعيل عن حسن بن صالح به .

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٥٠) ثنا أبو نعيم ثنا الحسن بن صالح به .

قلت : فيه عنعنة أبي الزبير وهو مدلس .

وأخرجه ابن ماجه (٨٥٠) حدثنا علي بن محمد ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن جابرعن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٥٤٢) أخبرنا إبراهيم بن شريك ثنا أحمد بن يونس ثنا الحسن بن صالح به .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٣١) حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن إشكاب ثنا أبو نعيم وشاذان وأبو غسَّان قالوا : أنا الحسن بن صالح به .

وأخرجه الطحاوي (١ / ٢١٧) حدَّثنا أبو أمية قال : ثنا إسحاق بن منصور السلولي قال : ثنا الحسن بن صالح عن جابر وليث عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مثله .

أخرجه الدارقطني (١ / ٣٣١) حدَّثنا محمد بن مخلد ثنا العبَّاس بن محمد بن حاتم الدوري ثنا إسحاق بن منصور ويحيى بن أبي بكير عن الحسن بن صالح به .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٦٠) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري به مثل إسناد الدارقطني .

قال الدارقطني : « جابر والليث ضعيفان » .

وقال البيهقي : « وروى جابر الجعفي وهو متروك والليث بن أبي سُليم وهو ضعيف .. وكل من تابعهما على ذلك أضعف منهما أو من أحدهما » « المعرفة » (٣ / ٧٩) .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٤٠٢) حدَّثنا جعفر بن محمد بن نصير ومحمد ابن أحمد بن الحسن قالا : حدَّثنا محمود بن محمد المروزي ثنا سهل بن العباس الترمذي ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « **من صلَّى خلف الإمام فقراءة الإمام له قراءة** » .

وأخرجه الطبراني في « الأوسط » [1] كما في « نصب الراية » (٢ / ١٠) عن سهل بن العبَّاس الترمذي به .

---

(١) ثم وقفت عليه في « الأوسط » (٦ / ٤٣) : حدَّثنا محمود بن محمد المروزي ثنا سهل بن العباس المروزي به .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٣٤٦) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو محمد جعفر بن محمد بن نصر الخدري وأبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي قالا : ثنا أبو محمد محمود بن محمد المروزي به .

وقال الطبراني : « لم يرفعه أحد عن ابن علية إلاَّ سهل بن العباس ورواه غيره موقوفًا » .

وقال الدارقطني : « هذا حديث منكر وسهل بن العباس متروك » .

وقال الحاكم : « هذا خبر باطل بهذا الإسناد، ولو صحَّ مثل هذا من حديث أيوب السختياني عن أبي الزبير عن جابر لكان كالأخذ باليد، ولما اختلف أحد وإنَّما الحمل فيه على سهل بن العباس هذا فإنه مجهول لا يعرف » كما في « جزء القراءة » للبيهقي (ص١٥٨) .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٣٤٧) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال : قال لي أبو سعد نا أبو الفضل محمد بن عبد الله السختياني ثنا أبو إسحاق محمد بن أحمد الماليني نا محمد بن أشرس عن عبد الله بن عمر وبشر بن القاسم عن ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٣٥٣) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ نا محمد بن عبد الله الشعيري نا محمد بن أشرس نا إبراهيم بن رستم وعلي بن الجارود بن يزيد قالا : ثنا مالك بن أنس عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب إلاَّ أن يكون وراء إمام** » .

وقال البيهقي : « محمد بن أشرس هذا مرمي بالكذب ولا يحتج بروايته إلاَّ من غلب عليه هواه، ونعوذ بالله من متابعة الهوى، وهذا الحديث في الموطأ الذي صنفه مالك بن أنس وتداوله أهل العلم إلى يومنا هذا موقوف، وأنكر فيما روينا

عنه رفعه، فكيف يقبل من قوم لم تثبت عدالتهم بل اشتهروا برواية المناكير » .

وأخرجه البيهقي في جزئه (٣٤٩) أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني أنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ نا جعفر بن أحمد بن الحجاج وجماعة قالوا: أنا بحر بن نصر نا يحيى بن سلام نا مالك نا وهب بن كيسان قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال أبو أحمد بن عدي : « لم يرفعه عن مالك إلاَّ يحيى بن سلام وهو في الموطأ موقوف» .

وقال أبو عبد الله الحاكم : « وهم يحيى بن سلام على مالك بن أنس في رفع هذا الخبر، ويحيى بن سلام كثير الوهم . وقد روى مالك بن أنس هذا الخبر في الموطأ عن وهب بن كيسان عن جابر من قوله قال : وقد روي من وجه آخر مرفوعًا وهم الراوي في رفعه » كما في « جزء القراءة » .

وقال البيهقي: « وهذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع وقد رفعه يحيى بن سلام وغيره من الضعفاء عن مالك، وذاك مما لا يحل روايته على طريق الاحتجاج به» « السنن» (٢ / ١٦٠) .

قلت : ويحيى بن سلام البصري ضعيف .

وأخرجه محمد بن الحسن في « الآثار » (٨٦) أخبرنا أبو حنيفة قال : حدَّثنا أبو الحسن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن لهاد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « صلَّى رسول الله ﷺ ورجل خلفه يقرأ ، فجعل رجل من أصحاب النّبي ﷺ ينهاه عن القراءة في الصلاة ، فقال : أتنهاني عن القراءة خلف نبي الله ﷺ فتنازعا حتَّى ذكر ذلك للنبي ﷺ ، فقال النَّبي ﷺ : « **من صلَّى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة** » .

وأخرجه الطحاوي (١ / ٢١٧) حدَّثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا عمي عبد

الله بن وهب قال : أخبرني الليث عن يعقوب عن النعمان به .

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٧ / ٢٤٧٧) ثنا أبو يعلى قال : قرأ عليَّ بشر ابن الوليد أخبرنا أبو يوسف عن أبي حنيفة به .

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٢٣) حدَّثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا محمد ابن حرب الواسطي ثنا إسحاق الأزرق عن أبي حنيفة به .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٥٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد بكر ابن محمد بن حمدان الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل البلخي ثنا مكي بن إبراهيم عن أبي حنيفة به .

وقال الدارقطني : « ولم يسنده عن موسى بن أبي عائشة غير أبي حنيفة والحسن بن عمارة وهما ضعيفان .

وقال البيهقي : « هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً ورواه عبد الله ابن المبارك عنه مرسلاً دون ذكر جابر وهو المحفوظ » .

قلت : ورواية الحسن بن عمارة أخرجها ابن عدي (٢ / ٧٠٦) ثنا ابن عقدة ثنا محمد بن عبد الله بن نوفل ثنا عبيد بن يعيش ثنا يونس بن بكير ثنا الحسن ابن عمارة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال : « وهذا لم يوصله فزاد في إسناده جابر غير الحسن بن عمارة وأبو حنيفة وبأبي حنيفة أشهر منه من الحسن بن عمارة، وقد روى هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة غيرهما فأرسلوه مثل جرير وابن عيينة وأبي [1] الأحوص وشعبة والثوري وزائدة وزهير وأبي عوانة وابن أبي ليلى وشريك وقيس وغيرهم عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد أنَّ النَّبي ﷺ مرسلاً » .

---

(١) في المطبوع أبو الأحوص، أبو عوانة ، والصواب ما أثبتناه ، والله أعلم .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١ / ٣٣٠) حدثنا شريك وجرير عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وأخرجه الطحاوي (١ / ٢١٧) حدثنا أبو بكرة قال : ثنا أبو أحمد قال : ثنا سفيان الثوري عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن النَّبي ﷺ نحوه .

ولم يذكر جابر وإذ أبو بكرة حدَّثنا قال : ثنا أبو حمد قال : ثنا إسرائيل عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن رجل من أهل البصرة عن رسول الله ﷺ .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٦٠) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن حكيم الصائغ من أصل كتابه كتاب الصلاة لعبد الله بن المبارك أنبأ أبو الموجه أنبأ عبدان بن عثمان أنبأ عبد الله بن المبارك أنبأ سفيان وشعبة وأبو حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره.

وأخرجه ابن عدي (٧ / ٢٤٧٧) ثنا الحسين بن عمير ثنا مجاهد بن موسى ثنا جرير وابن عيينة جميعًا عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال (٧ / ٢٤٧٧) : ثنا محمد بن عمر بن عبد العزيز ثنا أبو عمير ثنا حجاج (ح) ثنا معاوية بن العباس ثنا سعيد بن عمرو ثنا بقيَّة جميعًا عن شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره.

وقال ابن عدي : « ورواه مع من ذكرنا عن موسى بن أبي عائشة مرسلاً الثوريٌّ وزائدة وزهير وأبو عوانة وابن أبي ليلى وشريك وقيس بن الربيع وغيرهم

وروي عن المقري عن أبي حنيفة موصولاً كما رواه غيره عنه . قال المقرئ : أنا لا أقول عن جابر . أبو حنيفة يقول : أنا برئ من عهدته » .

وقال الدارقطني : « روى هذا الحديث سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل ويونس وشريك وأبو خالد الدالاني وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة وجرير بن عبد الحميد وغيرهم عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن النَّبي ﷺ وهو الصواب » .

وقال البيهقي « وكذلك رواه علي بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك وكذلك رواه غيره عن سفيان بن سعيد الثوري وشعبة بن الحجاج، وكذلك رواه منصور بن المعتمر وسفيان بن عيينة وإسرائيل بن يونس وأبو عوانة وأبو الأحوص وجرير بن عبد الحميد وغيرهم من الثقات الأثبات، ورواه الحسن بن عمارة عن موسى موصولاً، والحسن بن عمارة متروك » .

وقال : هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً، ورواه عبد الله بن المبارك عنه مرسلاً دون ذكر جابر وهو المحفوظ » « جزء القراءة » (ص١٤٨) .

قلت : فالراجح في الحديث الإرسال كما في الطرق المتقدمة وكلام الحفاظ، وأما ما رواه أحمد بن منيع في مسنده كما في « إتحاف الخيرة » (١ / ٣٤٣) أنبأ إسحاق الأزرق ثنا سفيان وشريك عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شدَّاد عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره . فهو شاذ فقد خالف إسحاق الأزرق عبد الله بن المبارك وأبا أحمد وابن أبي شيبة وغيرهم من الثقات كما تقدَّم .

قال الشيخ الألباني – رحمه الله تعالى – : « ومن المقرر في علم المصطلح أن الشاذ منكر مردود لأنه خطأ لا يتقوى به » « صلاة التراويح » (ص٥٧) .

وأما الموقوف : فأخرجه مالك في « الموطأ » (١ / ٨٤) عن أبي نعيم وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « من صلَّى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن

فلم يصلِ إلاَّ وراء الإمام » .

وأخرجه الترمذي (٣١٣) حدَّثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك به .

وأخرجه البيهقي (٢ / ١٦٠) أخبرنا أبو أحمد المهرجاني أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدي ثنا ابن بكير ثنا مالك به .

قلت : فالصحيح أنَّ الحديث موقوف على ابن عمر وابن عبَّاس وأبي الدرداء وجابر ولا يصح مرفوعًا إذْ أنَّ طرقه معلولة أو ضعيفة جداً وقد ضعَّفه جمع من أهل العلم .

[١] قال البخاري : « .. هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم لإرساله وانقطاعه ، رواه ابن شداد عن النبي ﷺ مرسلا » « جزء القراءة » (ص٩) .

[٢] وقال أبو حاتم الرازي : « ولا يختلف أهل العلم أن من قال موسى بن أبي عائشة عن جابر قد أخطأ، قال أبو محمد : قلت : الذي قال عن موسى بن أبي عائشة عن جابر فأخطأ هو النعمان بن ثابت، قال : نعم » « العلل » (١ / ١٠٤) .

[٣] وسُئل أبو موسى الرازي عن الحديث فقال : « لم يصح فيه عندنا عن النبي ﷺ شيء وإنما اعتمد مشايخنا فيه على الروايات عن علي وعبد الله بن مسعود والصحابة رضي الله عنهم » .

قال الحاكم : « أعجبني هذا لما سمعته فإنَّ أبا موسى أحفظ من رأينا من أصحاب الرأي على أديم الأرض » « المعرفة » (٣ / ٧٩) .

[٤] وذكره الحاكم : في « معرفة علوم الحديث بابَ المشهور من الحديث الذي لم يثبت » (ص٩٢) .

[٥] وقال أبو محمد الأشبيلي : « وقد روي عن جابر من طريق آخر وأسند عن ابن عمر وأبي هريرة وعلي وابن عباس كلهم عن النَّبي ﷺ ولا يصح منها شيء من قبل الأسانيد » « الإحكام الوسطى » (١ / ٣٨١) .

[٦] وقال المجد بن تيمية : « وقد روي مسنداً من طرق كلها ضعاف والصحيح مرسلاً » « المنتقى مع النيل » (٢ / ٢٢١) .

[٧] وقال البيهقي : « ومن حكم لهذا الحديث بالوصل برواية واحد ومتابعة جماعة من الضعفاء والمجهولين إيَّاه على ذلك وترك من ذكرناهم من الأئمَّة عن موسى بن أبي عائشة مرسلاً ثم رواية عبد الله بن المبارك عن سفيان وشعبة وأبي حنيفة، ثم رواية وكيع وأبي نعيم والأشجعي وعبد الرزاق وعبد الله بن الوليد العدني وأبي داود الحفري وغيرهم عن سفيان الثوري عن موسى بن أبي عائشة كذلك مرسلاً لم يكن له كبير معرفة بعلم الحديث، ولو لم يستدل بمخالفة راوي الحديث من هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه على خُطَّاءِ الحديث لم يعرف قط صواب الحديث من خطئه » « جزء القراءة » (ص١٥٣) .

[٨] وقال الغساني : « والصواب عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرسلاً عن النَّبي ﷺ » « تخريج الأحاديث الضعاف في سنن الدارقطني » (١٢٣) .

[٩] وقال القرطبي : « وأما قوله ﷺ : « **من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة** » فحديث ضعيف أسنده الحسن بن عمارة وهو متروك وأبو حنيفة وهو ضعيف عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر » القرطبي في « التفسير » (١ / ١٢٢) .

[١٠] وقال ابن كثير : « وقد روي هذا الحديث من طرق، ولا يصح شيء منها

عن النبي ﷺ » « التفسير » (١ / ١٢) (٢ / ٢٨٠) وبنحوه في « إرشاد الفقيه » (١ / ١٢٦) .

[١١] وقال الحافظ ابن حجر : « مشهور من حديث جابر وله طرق عن جماعة من الصحابة وكلها معلولة » « التلخيص » (١ / ٢٣٢) .

[١٢] وقال السخاوي : « وصوَّب الدارقطني وقفه وصحَّح وقفه البيهقي » « الأجوبة المرضية فيما سئل عنه السخاوي من الأحاديث النبوية » (١ / ١٣٩ - ١٤٥) .

وقد ضعفه :

[١] ابن عبد البر في « التمهيد » (١١ / ٤٨) .

[٢] والخطابي في « المعالم » (١ / ١٧٩) .

[٣] وابن الجوزي في « التحقيق » (١ / ٣٦٦) .

[٤] وابن المنذر في « الأوسط » (٣ / ١٠٢) .

[٥] وابن عبد الهادي في « التنقيح » (٢ / ٨٤٨) .

[٦] وابن حزم في « المحلى » (٢ / ٢٧٣) .

[٧] وابن قدامة في « المغني » (١ / ٦٠٥) .

[٨] وابن عدي كما تقدَّم .

[٩] والنووي في « المجموع » (٣ / ٣٢٥) ، و« الخلاصة » (١١٧٣) .

[١٠] والدارقطني [١] كما تقدم .

فائدة :

وقد توسَّع البيهقي في طرق هذا الحديث وبيان ضعفه في كتابه جزء القراءة

---

(١) قال مغلطاي في « شرح ابن ماجه » : ضعفه الدارقطني والبيهقي وابن عدي وغيرهم . قال الذهبي : « وله طرق كلها ضعيفة » كما في « فيض القدير » (٦ / ٢٧٠) .

بما لا تجده في كتاب آخر، وما هذا إلاَّ غيض من ذاك الفيض .

وهنا قد يقول قائل : فلماذا لا يرتقي هذا الحديث ويُحسَّن خاصة وله طرق كثيرة ؟ فأقول : « لقد طرح ابن الصلاح على نفسه هذا السؤال ، فقال: لعل الباحث الفَهِمَ يقول : إنَّا نجد أحاديث محكومًا بضعفها مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث « **الأذنان من الرأس** » ونحوه ، فهلاَّ جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن ؛ لأن بعض ذلك عضد بعضًا كما قلتم في نوع الحسن على ما سبق آنفًا ؟ .

فقال : « وجواب ذلك أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئًا من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة ، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه ولم يختل فيه ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك ، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذْ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر ، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك ؛ لقوَّة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته ، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متَّهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذًا وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث ، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة ، والله أعلم » المقدمة (ص٢٩) .

وقال الحافظ أبو موسى في كتاب «الحياء» : « كم من حديث له طرق تجمع في جزء لا يصح منها حديث واحد «كحديث الطير» يروى عن قريب من أربيعين رجلاً من أصحاب أنس ويُروى عن جماعة من الصحابة غيره ، وقد جمع غير واحد من الحفَّاظ طرقه للاعتبار والمعرفة كالحاكم أبي عبد الله وأبي بكر بن مردويه وأبي نعيم » .

وقال الزركشي : وكذا حديث « من غسل ميتًا فليغتسل » قال الماوردي

جمع بعض المحدثين طرقه فكان مئة وعشرين طريقًا. النكت (١ /٣٢٨- ٣٢٩).

وقال الزيلعي : وكم من حديث كثرت رواته وتعددت طرقه وهو حديث ضعيف كحديث الطير . . « نصب الراية» (١ / ٣٦٠) .

قال الشيخ الألباني - رحمه الله - :

القاعدة العاشرة : تقوية الحديث بكثرة الطرق ليس على إطلاقه : من المشهور عند أهل العلم أنَّ الحديث إذا جاء من طرق متعددة فإنه يتقوى بها ويصير حجة وإن كان كل طريق منها على انفراده ضعيفًا ، وليس هذا على إطلاقه، بل هو مقيَّد عند المحققين منهم بما إذا كان رواته في مختلف طرقه ناشئًا من سوء حفظهم لا من تهمة في صدقهم أو دينهم وإلاَّ فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه .

وهذا ما نقله المحقق المناوي في « فيض القدير» عن العلماء قالوا: « وإذا قوي الضعف لا ينجبر بوروده من وجه آخر ، وإن كثرت طرقه ، ومن ثمَّ اتفقوا على ضعف حديث « **من حفظ على أمتي أربعين حديثًا** » مع كثرة طرقه ؛ لقوَّة ضعفه وقصورها عن الجبر خلافًا لما خفَّ ضعفه ولم يقصر الجابر عن جبره فإنه يُجبر ويعتضد » .

وراجع لهذا « قواعد التحديث » (ص٩٠) ، و« شرح النخبة »(ص٢٥) وعلى هذا لابد لمن يُريد أن يُقوي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على رجال كل طريق منها حتَّى يتبيَّن له مبلغ الضعف فيها ، ومن المؤسف أنَّ القليل جدًا من العلماء من يفعل ذلك ولاسيَّما المتأخرين منهم ، فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أنَّ له طرقًا دون أن يقفوا عليها ويعرفوا ماهية ضعفها ! ، والأمثلة على ذلك كثيرة من ابتغاهاَ وجدها في كتب التخريج وبخاصة كتابيْ « سلسلة الأحاديث الضعيفة » ، و« تمام المنة» (ص٣١، ٣٢) .